أولاً: تعريف الحكم

في اللغة

هو **المنع**، ومنه قول جرير:

أَبَني حَنيفَةَ أَحكِموا سُفَهاءَكُم ... إِنّي أَخافُ عَلَيكُمُ أَن أَغضَبا

ومنه "حكمة اللجام" لأنها تمنع الدابة من الجري الشديد.

في الاصطلاح

هو إثبات أمر لأمر أو نفيه عنه، مثل: "زياد قائم" (إثبات) أو "عمرو ليس بقائم" (نفي).

ثانياً: أقسام الحكم (بالاستقراء)

ينقسم الحكم العام إلى ثلاثة أنواع:

1. **الحكم العقلي :**ما يُعرف بالعقل، كالعلم بأن الواحد أصغر من الاثنين.
2. **الحكم العادي :**ما يُعرف بالتكرار والعادة، كالعلم بأن السقمونيا مسهل للصفراء.
3. **الحكم الشرعي :**هو موضوع دراستنا، ويُعرف بـ" :**خطاب الله المتعلق بفعل المكلف من حيث إنه مكلف به."**

ثالثاً: أنواع الحكم الشرعي

ينقسم الحكم الشرعي إلى قسمين أساسيين :**التكليفي** و**الوضعي**.

الحكم التكليفي

تعريفه :هو خطاب الله المقتضي لطلب فعل، أو الكف عنه، أو التخيير بينهما.

- **التكليف لغة :**إلزام ما فيه مشقة (كلفة). قال علقمة بن عبدة:

تُكَلِّفُني لَيلي وَقَد شَطَّ وَليُها ... وَعادَت عَوادٍ بَينَنا وَخُطوبُ

أقسامه خمسة:

- **الواجب :**طلب الفعل جزمًا (مثل: أقيموا الصلاة).
- **المندوب :**طلب الفعل غير جزم.
- **الحرام :**طلب الكف جزمًا (مثل: ولا تقربوا الزنا).
- **المكروه :**طلب الكف غير جزم.
- **المباح :**التخيير بين الفعل والترك (مثل: "فانتشروا في الأرض").

يقول صاحب المراقي:

ثم الخطابُ المقتضي للفعلِ ... جزمًا فإيجابٌ لدى ذي النّقل

وغيره النَّدب وما الترك طَلَبْ ... جزمًا فتحريمٌ له الإثم انتسب

الحكم الوضعي

تعريفه :هو خطاب الله الذي جعل شيئاً سبباً لشيء آخر، أو شرطاً له، أو مانعاً منه. هو بيان للعلاقة بين الأمرين وليس طلباً مباشراً للفعل.

أهم أقسامه:

- **السبب :**كجعل السرقة سبباً لقطع اليد {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا}.
- **الشرط :**كجعل الاستطاعة شرطاً للحج، وقراءة الفاتحة شرطاً لصحة الصلاة.
- **المانع :**كجعل الحيض مانعاً من الصلاة، أو القتل مانعاً من الإرث ("لا يرث القاتل").
- **العزيمة والرخصة، والصحة والبطلان.**

يقول صاحب المراقي:

ثم خطاب الوضع هو الوارد ... بأن هذا مانع أو فاسد

أو ضده أو أنه قد أوجبا ... شرطا يكون أو يكون سببا

رابعا: المقارنة بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي:

وجه المقارنة	الحكم التكليفي	الحكم الوضعي
نقاط الاتفاق	خطاب من الله، حكم شرعي، يتعلق بفعل المكلف.	خطاب من الله، حكم شرعي، يتعلق بفعل المكلف.
المقصود منه	طلب فعل أو كف أو تخيير.	بيان علاقة (سبب، شرط، مانع).
القدرة	يشترط أن يكون في مقدور المكلف.	قد يكون مقدوراً للمكلف أو خارجاً عن إرادته (كزوال الشمس).